

110757 - هل كان إفطارنا خاطئاً فيلزم قضاء يوم الثلاثين من رمضان؟

السؤال

هل يلزمنا قضاء اليوم الثلاثين من رمضان الفائت أو كفارة؟ فقد سمعت أن إفطارنا كان خاطئاً وأن رمضان في سنة - 1428 هـ - كان 30 يوماً ولم يكن 29 يوماً؟

الإجابة المفصلة

لا

يلزمكم قضاء اليوم الثلاثين؛ لأن رمضان كان 29 يوماً، بناءً على ثبوت الهلال بالرؤية الشرعية، وقد شهد بذلك ما يقارب العشرة، كما ذكر فضيلة الشيخ صالح بن محمد اللحيدان رئيس مجلس القضاء الأعلى حفظه الله.

ومن

كان خارج المملكة واعتمد على رؤيتها، ففطره صحيح، ولا يلزمه شيء.

والله أعلم.